التجديد في التخريج

Enewal in Graduation

الطالب الماجستير . زيدون محمد راضي

الجامعة العراقية / كلية الشريعة

Master's student
Zeydoun Mohammed Radi
Iraqi University / College of Sharia

المقدمة

نبدأ بما أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بابتداء الحاجة به[1].

أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ومن سيئات اعمالنا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ، فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ

---

[1] _ حيث أبتدأ الكثير من اهل العلم مصنفاتهم بخطبة الحاجة المباركة ،منهم الامام الطحاوي ،ينظر:شرح مشكل الآثار_لابي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى سنة : ٣٢١هـ) _تحقيق: شعيب الأرنؤوط_ مؤسسة الرسالة_ط١_- ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م_ص٦،وهي الخطبة المباركة التي كان رسول الله(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ)يعلمها ا صحابه والتي تشرع في خطبة النكاح وفي غيرها فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ(رَضِي الله عَنهُ وأرضاه) ان خطبة الْحَاجَةِ تكون للنكاح وَغَيْرِهِ،ينظر:(شرح السنة_ ، لابي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١هـ)_تحقيق: شعيب الأرنؤوط ،محمد زهير الشاويش_المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت_ط٢_١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م_ج٩ ص ٥٠ ،وقد اعرض عنها الكثير من المسلمين حتى تكاد ان تندرس عند الكثيرين منهم وقد قال رسول الله(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ):(مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ)،اخرجه مسلم في صحيحه،كتاب العلم، بَابُ مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً وَمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ،ج٤ ص٢٠٥٩ رقم الحديث(١٠١٧) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ (رَضِي الله عَنهُ وأرضاه)

لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وحده لا شريك له وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ}[2]

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)[3]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ، وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا)[4][5]

اما بعد:

لما كان علم التخريج علم واسع غوره بعيد شاطئه فادح خطبه قد ابحر فيه بعض من لا يحسن التجديف فكانت النتائج وخيمة والثمار المرجوة سقيمة جرياً على عادة التقليد والتكرار ولاطناب الممل ولاختصار المخل

---

[2] _سورة ال عمران الاية (١٠٢).

[3] _سورة النساء،الاية(١)

[4] _سورة ال عمران ، الاية (١٠٢).

[5] _ سنن أبي داود_لابي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى سنة : ٢٧٥هـ)_ المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد_ المكتبة العصرية، صيدا – بيروت _كتاب النكاح_بَابٌ فِي خُطْبَةِ النِّكَاحِ_ج٢ ص ٢٣٨رقم الحديث(٢١١٨) عن عبد الله بن مسعود(رَضِي الله عَنهُ =وأرضاه)،ينظر:سنن النسائي_كتاب النكاح_باب: عرض الرجل ابنته على من يرضى_ج٦ ص ٨٩رقم الحديث(٣٢٧٨) عن ابن عباس (رَضِي الله عَنهُ وأرضاه).حيث وردت عن ستة من الصحابة وهم: عبد الله بن مسعود وأبو موسى الأشعري وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله ونبيط بن شريط وعائشة (رَضِي الله عَنهُم وأرضاهم). وعن تابعي واحد هو الزهري – رحمه الله –وقد قام الشيخ الالباني بتخريج هذه الخطبة المباركة وصحح بعض طرقها والزيادات الصحيحة فيها وهي ما اثبتناه في اعلاه، ينظر(خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه_لابي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)_مكتبة المعارف_ط١_١٤٢١هـ –٢٠٠٠م.

والخلط مرة ولاضطراب اخرى وكان كل ماذكر نتيجة حتمية لمن سلكوا الا من وفقه الله وقليل ما هم فكان كل من خلف سار على نفس الطريق الذي سبقه من سلف وبنفس الاخطاء والطرق فكانت النتيجة الوقوع في الاخطاء ذاتها وفي التكرار ولاطناب نفسه من غير ان نرى محاولة جادة للنهوض بعلم التخريج ومحاولة الرقي به وتجديده ،فكان هذه البحث محاولة جادة ولبنة صادقة في هذا الطريق لما يشكله التجديد في هذا العلم من اهمية بالغة تتمثل بوضع الاسس المنهجية لعملية التخريج وجمع ما يدخل فيها ومنع ما يخرج عنه، كذلك بيان هذه الاسس وسبل الارتقاء بها بشكل عملي بما يهدف وبشكل كبير في الربط بين أصول الفقه والفقه وما يترتب على هذا الأمر من بيان الأقوال الشاذة والضعيفة من الأقوال الصحيحة المقبولة ومحاولة عملية جادة للتقليل من اثأر الاختلاف في المسائل الفقهية والتي تسببت وبشكل كبير في تفريق المسلمين وتشتتهم لذا اسأل الله وحده لا شريك له ان يكون بحثي الموسوم(التجديد في علم التخريج) لبنة صادقة للتجديد في كل علوم الشريعة مما هو قابل للتجديد شرعا بشكل عام والتجديد في علم التخريج محل البحث ومقصوده بشكل خاص ،هذا وقد تم تقسيم البحث على النحو التالي:

المقدمة : وتشتمل على خطبة الحاجة والتنويه بها مع بيان أهمية هذا البحث وأسباب ودواعي كتابته والثمار المرجوة منه.

تمهيد:يشتمل على بيان معنى التجديد في الدين .

المبحث الأول: تعريف التخريج والأصول لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف التخريج والأصول لغةً

المطلب الثاني: تعريف التخريج والأصول اصطلاحاً باعتبارهما المركب (التخريج الأصولي)

اولاً_ تعريف التخريج عند المحدثين

ثانياً_ تعريف التخريج عند النحويين

ثالثاً_ تعريف التخريج عند المفسرين للقران الكريم والموجهين للقراءات

رابعاً_ تعريف التخريج عند الفقهاء

خامساً_ تعريف التخريج عند شراح الحديث النبوي الشريف

خامساً_ تعريف التخريج عند الأصوليين، مع شرح التعريف وبيان محترزاته

المبحث الثاني :تعريف التجديد لغة واصطلاحا

المطلب الأول:تعريف التجديد لغة

المطلب الثاني:تعريف التجديد اصطلاحا ، وشرح التعريف وبيان محترزاته مع بيان نوع التخريج المعني بالتجديد

المبحث الثالث: أسس منهج التجديد وقواعد تجديد الاستدلال الأصولي

المطلب الأول: أسس منهج التجديد

المطلب الثاني: قواعد تجديد الاستدلال الأصولي

التوصيات

الخاتمة:وتشتمل على أهم ماتم التوصل اليه

قائمة المصادر والمراجع

هذا وأسال الله العظيم رب العرش العظيم التوفيق والسداد وان يكون خالصاً لوجه الكريم وان يسرني لقياه في صحائف أعمالي يوم العرض على الملك الجبار هذا اليوم الذي لا ينفع فيه مال ولا بنون الا من أتى الله بقلب سليم، وأعلم علم اليقين ان ماورد هنا من الزلل والخطا غير قليل حقا لكن

عزائي اني بشروالخطأ والزلل من طباع من شانه القصور ومن في أصله النقص

والحمد لله رب العالمين وافضل الصلاة واتم التسليم على نبينا محمد وعلى آلِهِ الطيبين ورضي عن صحابته من الانصار والمهاجرين ومن أتبعه الى يوم القيامة والدين ، آمين.

تمهيد . . .

لا خلاف ان الدين في ذاته لايبلى على الزمان وانه لا يخلق بتعاهد العقود وانما يضيعه اصحابه اما بالنسيان كما قال تعالى:(فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ)[٦]واما بالتحريف كما قال تعالى:(فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ)[٧]وهكذا كان شان اليهود والنصارى وذلك لان الحفظ كان موكلا اليهم كما دل قوله تعالى :(بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ)[٨]وكانت الرسل (صلوت الله وسلامه عليهم) تاتي تباعا لتصلح ما افسده البشر وتصحح ما حرفوه من الشرعة والمنهاج فلما جاء رسولنا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ)ابالشرعة الخاتمة والقران المهيمن ولم يعد يرجى رسول بعده لم يكل الله حفظ الدين الى العباد وانما تولاه بنفسه تبارك وتعالى فقال :(إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)[٩]وكون الله حافظ للذكر من التضييع والتحريف لاينفي ان يكوت لذلك الحفظ اسباب ظاهرة سخرها سبحانه بقدرته فانه اذا اراد امرا هيا اسبابه وقد كان من الأسباب الربانية لحفظ الدين ان يبعث في كل قرن من يجدد للامة دينها كما اخبر (صلى الله عليه وسلم) حيث قال:(إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ إِلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا)[١٠]فان هذا التجديد وان جرى على ايدي البشر الا انه لا

---

[٦] _سورة المائدة جزء من الآية(١٤).

[٧] _سورة البقرة جزء من الآية (٧٩).

[٨] _سورة المائدة جزء من الآية (٤٤).

[٩] _سورة الحجر جزء من الآية(٩).

[١٠] _ المستدرك على الصحيحين_ لابي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى سنة : ٤٠٥هـ)_ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا_ دار

يحصل الا بالهام من الله فانه هو الذي يبعث هؤلاء كما بينه الحديث ثم ان لفظ البعث يومئ الى معنى اخر مهم وهو ان بعث المجددين في هذه الامة نظير بعث المرسلين في الأمم السابقة مع تفاوت الرتبة بين المصلحين والمرسلين(صلوات الله عليهم) وهذا من مفاخر هذه الامة [١١].

المبحث الأول

تعريف التخريج والأصول لغة واصطلاحا

المطلب الأول

تعريف التخريج والأصول لغة

أولا / التخريج

أصل التخريج مصدر الفعل خرج بتضعيف الراء[١٢] وخرج خروجا ومخرجا، والمخرج أيضا: موضعه، وبالضم: مصدر أخرجه، واسم المفعول، واسم المكان، لأن الفعل إذا جاوز الثلاثة فالميم منه مضموم، تقول: هذا مدحرجنا[١٣]. و الخاء والراء والجيم أصلان، وقد يمكن الجمع بينهما، إلا أنا

الكتب العلمية – بيروت_ط١_١٤١١ – ١٩٩٠_ _ج٤ ص ٥٦٨،رقم الحديث(٨٥٩٣) عن ابي هريرة(رَضِيِ الله عَنهُ وأرضاه)وينظر: سنن أبي داود،باب ما يذكر في قرن المائة _ج٤ ص١٠٩،رقم الحديث(٤٢٩١) عن ابي هريرة(رَضِيِ الله عَنهُ وأرضاه)وقال الامام ابو داود عقبه«رواه عبد الرحمن بن شريح الإسكندراني، لم يجز به شراحيل» وصحح الشيخ الالباني هذا الحديث ووجه الاشكال الوارد فيه بتخريجه بقوله:(ولا يعلل الحديث قول أبي داود عقبه: " رواه عبد الرحمن بن شريح الإسكندراني لم يجز به شراحيل ". =وذلك لأن سعيد بن أبي أيوب ثقة ثبت كما في " التقريب "وقد وصله وأسنده، فهي زيادة من ثقة يجب قبولها)ينظر:سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها_لابي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى سنة : ١٤٢٠هـ)_مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض_ جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م_جـ ٦: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م_جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م_ج٢/١٤٨_رقم الحديث(٥٩٩).

[١١] _ التجديد والمجددون في اصول الفقه لابي الفضل عبد السلام بن محمد بن عبد الكريم _المكتبة الاسلامية _ط٣_١٤٢٨ه الموافق ٢٠٠٧م_القاهرة _٣٣ش صعب صالح_عين شمش الشرقية _ص ٧٢ .

[١٢] _معجم المصطلحات النحوية والصرفية_الدكتور محمد سمير نجيب اللبدي _مؤسسة الرسالة ،بيروت _،دار الفرقان،عمان الاردن_ط١__ ١٤٠٥_ _باب الخاء _ص٧٣

[١٣] _ القاموس المحيط_ مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)

سلكنا الطريق الواضح[١٤]. فالأول: النفاذ عن الشيء. والثاني: اختلاف لونين.[١٥]

وعلى هذا الاعتبار فاللتخريج معنيين اثنين فباعتبار المعنى الاول وهو النفاذ عن الشيء او الخروج منه:قولنا خرج يخرج خروجا. والخراج بالجسد[١٦].

- الخراج والخرج: الإتاوة؛ لأنه مال يخرجه المعطي، فتكون بمعنى الهدية للملك: الخرج: الإتاوة [١٧]
- الخارجي: الرجل المسود بنفسه، من غير أن يكون له قديم، كأنه خرج بنفسه، وهو كالذي يقال: نفس عصام سودت عصاما
- الخروج: خروج السحابة ؛ يقال ما أحسن خروجها.
- فلان خريج فلان،إذا كان يتعلم منه، كأنه هو الذي أخرجه من حد الجهل
- ويقال ناقة مخترجة، إذا خرجت على خلقة الجمل
- والخروج: الناقة تخرج من الإبل، تبرك ناحية ؛ وهو من الخروج.
- وتكون بمعنى الاستنباط ولاستخراج من بواطن الامور:والاستخراج، كالاستنباط.[١٨]

تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة_ بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي_ مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان_ط٢_١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م_ _ فصل الخاء_ص ١٨٥_١٨٦.

[١٤] _اي التفريق بينهما وما يلزم ذلك من الاختلاف في المعنى.

[١٥] _ معجم مقاييس اللغة_ أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)_ تحقق: عبد السلام محمد هارون_ دار الفكر_١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م_ _ج٢ ص ١٧٥ مادة(خ ر ج).

[١٦] _المصدر نفسه_ ج٢ ص١٧٥_مادة(خ ر ج).

[١٧] _المصدر نفسه_وينظر: فقه اللغة وسر العربية_ عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)تحقق: عبد الرزاق المهدي_ إحياء التراث العربي_ط١_١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م_ ص ٢١٣.

- وباعتبار المعنى الثاني وهو اختلاف لونيين او تباين معنيين او صفتين[١٩]:
- فالخرج لونان بين سواد وبياض ؛ يقال نعامة خرجاء وظليم أخرج
- أرض مخرجة، إذا كان نبتها في مكان دون مكان
- وخرجت الراعية المرتع، إذا أكلت بعضا وتركت بعضا.
- وتكون في الارض التي ينبت بعضها دون البعض الاخر :وأرض مخرجة، كمنقشة : نبتها في مكان دون مكان[٢٠]
- وتكون عام الخصب وكثرة الانتاج: وعام فيه تخريج: خصب وجدب[٢١]
- وتكون في ظهور العقل والحكمة وتميزها عند صاحبها: خَرَّجُ فَيَخْرُجُ، وخرَجَتْ خوارِجُ فلان إذا ظهرت نجابته وتوجه لإبرام الأمور وإحكامها، وعقل عقل مثله بعد صباه[٢٢]
- وتكون بمعنى اخذ شيء دون شيء :وخَرَّجت الْإِبِل المرعى: أبقت بعضَه وأكلت بعضه.[٢٣]
- وتكون بمعنى مخالف للدخول: الخُروج: نَقِيضُ الدُّخُولِ.[٢٤]

---

[١٨] _ لسان العرب_ محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)_ دار صادر - بيروت_ط٣_١٤١٤ هـ_ _ج٢ ص٢٤٩(فصل الخاء)

[١٩] _ معجم مقاييس اللغة_ ابن فارس _ج٢ ص١٧٥ _مادة(خ ر ج).

[٢٠] _ المصدر السابق_وينظر: فقه اللغة وسر العربية_ص ٢١٣.

[٢١] _ المصادر السابقة..

[٢٢] _تهذيب اللغة_ لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) تحقق: محمد عوض مرعب_ دار إحياء التراث العربي - بيروت_ط١_٢٠٠١م_ _ ج٧ ص ٢٦ ،مادة خ ج ر.

[٢٣] _ المحكم والمحيط الأعظم_لابي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]_ تحقق: عبد الحميد هنداوي_ دار الكتب العلمية - بيروت_ط١_١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م_ _ج٥ ص ٥.

واقرب هذه المعاني في مقامنا هذا هو الاستنباط ولاستخراج من بواطن الأمور: والاستخراج، كالاستنباط والذي هو إحدى صور المعنى الأول

ثانيا/ الأصول

الأصول جمع اصل و(ء ص ل) : أصل الشيء أسفله وأساس الحائط أصله واستأصل الشيء ثبت أصله وقوي ثم كثر حتى قيل أصل كل شيء ما يستند وجود ذلك الشيء إليه فالأب أصل للولد والنهر أصل للجدول [٢٥]

المطلب الثاني

تعريف التخريج والأصول اصطلاحا باعتبارهما المركب

(التخريج الأصولي)

لكلمة التخريج معاني متعددة ومختلفة عند العلماء من المحدثين والنحويين والفقهاء والمفسرين والقراء وسوف نتناولها بشيء من الاختصار وعند الأصوليين بشيء من التفصيل كونه من اصل البحث:

أولا_المحدثين

استعمله أهل الحديث في عدة معان اصطلاحية، فمنها معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الرواي والمروي.[٢٦]

---

[٢٤] لسان العرب_ لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)_ دار صادر – بيروت_ط٣_١٤١٤ هـ_ج٢ ص ٢٤٩، فصل الخاء.

[٢٥] _المصباح المنير في غريب الشرح الكبير _لاحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)_ المكتبة العلمية – بيروت_ (د/ت)_ _ج١ ص ١٦ ، مادة(ء ص ل).

[٢٦] _النكت على كتاب ابن الصلاح_ لابي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)_ تحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي _ عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية _ ط ١_١٤٠٤ هـ/١٩٨٤ م _ ج ١ ص٥٧ .

ومنها الرواية بالإسناد، والعزو إلى المصادر، ويجمعها أنه: بيان مصادر الحديث وإسناده، ومتنه[٢٧]

وهذا تعريف جامع مانع للتخريج في علم المصطلح شامل لكل ما يعنيه المحدثون في اطلاق هذا اللفظ في علم المصطلح[٢٨]

والتخريج عند المحدثين يختلف باختلاف معانيه فيطلق على جملة امور منها[٢٩]:

- رواية المحدث الحديث من غير واسطة
- ايراد المحدث الحديث بسنده الى كتب الحديث التي اخرجته
- انتفاء الاحاديث المشتملة على الغرائب والفوائد وغير ذلك من الصور والمعاني

ثانيا_النحويين

يستعمل النحاة هذا اللفظ في التبرير والتعليل وايجاد الوجوه المناسبة للمسائل الخلافية بخاصة فيقال مثلا :فخرجها النحوي الفلاني:اي اوجد لها مخرجا يخرجها من اشكالها[٣٠]

وتستعمل كذلك في وجوه التعليلات المختلفة للمسائل المشكلة فيقال:وفي المسالة تخريجات عديدة اي وجوه وتعليلات تخرجها مما فيها من اشكالات [٣١]

---

[٢٧] _ طرق التخريج بحسب الراوي الأعلى_ لدخيل بن صالح اللحيدان_ مجلة الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة السنة ٣٤ – العدد (١١٧) ١٤٢٢هـــ_ ص٩٧.

[٢٨] _المصدر نفسه المتن مع الهامش .

[٢٩] _التاصيل لاصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل_لابي بكر بن عبد الله ابو زيد_دار العاصمة للنشر والتوزيع_ المملكة العربية السعودية_الرياض_ط١_١٤١٣_ ص٥٥.

[٣٠] _معجم المصطلحات النحوية والصرفيه _ص ٧٣،(باب الخاء)

[٣١] _المصدر السابق

ثالثا_المفسرين للقران الكريم والموجهين للقراءات

توجيه الكلام وازالت الغموض والتعارض وتوجيه ما يشكل من النصوص[٣٢]

وتخريج القراءات بهذا النحو عليه الكثير من اهل العلم[٣٣]

رابعا_الفقهاء

التخريج عند بعض الفقهاء له ثلاث صور وعليه يكون بثلاث معاني[٣٤]:

الأول / استخراج حكم مسألة ليس فيها حكم منصوص من مسألة منصوصة

الثاني / أن يكون في المسألة حكم منصوص، فيخرج فيها من مسألة أخرى قول بخلافه

الثالث / أن يوجد للمصنف نص في مسألة على حكم، ويوجد نص في مثلها على ضد ذلك الحكم، ولم يوجد بينهما فارق، فينقلون النص من إحدى المسألتين، ويخرِّجون في الأخرى فيكون في كل واحدة منهما قول منصوص وقول مخرج. وذكروا جملة من الامثلة التطبيقية لذالك فنكتفي بما ذكرنا لارادة الاختصار[٣٥]

---

[٣٢] _ تخريج الفروع على الاصول _بحث للدكتور محمد بكر اسماعيل حبيب استاذ في اصول الفقه المساعد في حامعة الازهر الاستاذ المشارك في كلية الشريعة جامعة ام القرى والمنشور في مجلة جامعة ام القرى لعلوم الشريعة والدراسات الاسلامية_العدد٤٥_لشهر ذو القعدة لسنة ١٤٢٩ه _ص ٢٨٦.

[٣٣] _ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن_ لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)_ دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان_١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ مـ _ج٣ ص ٣٠١.

[٣٤] _المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية_ لعلى جمعة محمد عبد الوهاب_ دار السلام – القاهرة_ط٢_ ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م_ ص ١٧٧.

[٣٥] _ الذخيرة_لابي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ) _ تحقيق محمد حجي_ جزء ١، ٨، ١٣: جزء ٢، ٦: سعيد

وهنالك اطلاقات حاصة لكلمة التخريج لبعض العلماء لا تحمل صفة العموم ولا يستدعي المقام ذكرها[٣٦]

خامسا / شراح الحديث النبوي الشريف

توجيه الكلام وازالت الغموض والتعارض الظاهر في المرويات[٣٧]

سادساً /الأصوليين

والمعني به في هذا المورد هو تعريف التخريج الأصولي اصطلاحا باعتباره المركب من التخريج ولأصولي حيث انه ومن مطالعة اقوال الأصوليين وتطبيقاتهم يتضح ان للتخريج تعريف عام وتعريف خاص فاما

أعراب_ جزء ٣ – ٥، ٧، ٩ – ١٢: محمد بو خبزة_ط١_ دار الغرب الإسلامي– بيروت_ _ج١ ص ٣٥ ،ج ٢ص١١٠,٢٦٨ ،ج٤ ص٣٠٤,٢٧ ،ج٥ ص ٤٦٨,١٤٦ وغيرهاوينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل_ لمحمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)_ دار الكتب العلمية_ط١_١٤١٦هـ–١٩٩٤م_ج٨_ ص ٥٠٣ وينظر: المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية_ د/ علي جمعة محمد(مفتي الديار المصرية)_ ٢٠٠١ م_ص ١٧٧ وينظر: التخريج الفقهي تعريفه ومراتبه _ (مقال من صفحة واحدة)المنشور على الموقع الرسمي للشيخ الدكتور عبد الله الزبيرعبد الرحمن عضو المجمع الاسلامي في السودان على شبكة المعلومات الدولية وعلى الرابط التالي:http://www.azubair.com

[٣٦] _التخريج عند الفقهاء ولاصوليين(دراسة نظرية تطبيقية تاصيلية)_الدكتور يعقوب بن عبد الهاب الباحسين، الاستاذ المشارك بكلية اصول الفقه جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية_مكتبة الرشيد _الرياض _ ص ١٣المتن مع الهامش،

[٣٧] _مشكل الحديث وبيانه_ لمحمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبو بكر (المتوفى: ٤٠٦هـ)_ تحقيق موسى محمد علي_ عالم الكتب – بيروت_ط٢_١٩٨٥م_ _ص ٧٧،ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال_ لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)_ تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم_ مكتبة الرشد – السعودية، الرياض_ط٢_١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م_ _ج ٧_ باب ما يجوز من شروط

المكاتب ومن اشترط شرطا ليس فى كتاب الله_ص ٨٤ وينظر:علم تخريج الفروع على الاصول_الدكتورمحمد بكر اسماعيل حبيب _ أستاذ أصول الفقه المساعد بجامعة الأزهر_ الأستاذ المشارك بكلية الشريعة بجامعة أم القرى_ مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية ،ع) ٤٥(، ذو القعدة ١٤٢٩ ه_ ص ٢٨٦.

التعريف العام فهو(بيان مخرج الشيء وابراز شيء من شيء او تفريعه منه معتليا عليه)[٣٨]

وهذا التعريف ينطبق كذلك على المسائل الفقهية او مايطلق عليه اسم(التخريج الفقهي)[٣٩]وتم ذكر صور التخريج عند الفقهاء والذي هو بمثابة (تخريج الفروع على الفروع) وسوف ياتي بيانه ان شاء الله اما التعريف الخاص وهو التعريف باعتباره لقب على علم مخصوص فسوف نتطرق اليه عند ذكره في محله في انواع التخريج ان شاء الله تعالى

شرح التعريف

- (بيان مخرج الشيء)احترازا عن الشيء المبهم الغير واضح لذا صدر التعريف ببيان الدالة على ذلك[٤٠]و(الشيء) بأنه يجوز أن يعلم ويخبر عنه[٤١] وهوبذلك يشمل كل المدركات العقلية سواء اكانت مادية اوحسية معنوية
- (وابراز شيء من شيء)هو اظهار او اخراج الشيء من الشيء حيث ان من معاني البروز الاظهار والخروج[٤٢]

---

[٣٨] _دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء _دراسة مقدمة للخصول على درجة الدكتوراه في أصول الفقه_اعداد الطالب جبريل بن المهدي بن علي ميغا _اشراف الدكتور شعبان محمد إسماعيل للعام الدراسي ١٤٢١_١٤٢٢ه_ المملكة العربية السعودية_جامعة ام القرى بمكة المكرمة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية_المكتبة برقم(٤٢٦٠) _ج١ ص ٦٣.

[٣٩] _ التخريج الفقهي تعريفه ومراتبه _ (مقال من صفحة واحدة)المنشور على الموقع الرسمي للشيخ الدكتور عبد الله الزبيرعبد الرحمن عضو المجمع الاسلامي في السودان على شبكة المعلومات الدولية.

[٤٠] _لسان العرب_ ابن منظور الأنصاري الرويفعى_ج١٣ ص ٦٧ باب (الباء الموحدة).

[٤١] _ الفروق اللغوية_ص ١٥٨.

[٤٢] _ لسان العرب_ ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى_ _ج٥_صفحة ٣٠٩ باب (الباء الموحدة)،وينظر: مختار الصحاح_ الرازي_ ص ٣٢. مادة(ب ر ز).

- (او)للتخيير وتكون شاملة لمقتضى الحكم اوالصفة او الحالة لما مضى ولما يلي
- (تفريعه منه معتليا عليه) وهو تفريق المسائل وتفريعها وجعلها فروعه فتفرعت[٤٣] وتستند في هذا التفريع الى ذلك الاصل حيث تعتمد عليه في اصل ذلك التفريع والتقسيم وتعتمد عليه[٤٤] وهذا التعريف ينطبق على استخراج واستنباط القواعد الاصولية و القواعد الفقهية من النصوص الشرعية ومن المسائل الفقهية المروية عن الائمة كما ينطبق على استنباط الفروع والمسائل الفقهية من الادلة الشرعية والقواعد الاصولية والفقهية[٤٥] ويندرج فيه ايضا تخريج الفروع الفقهية على المسائل النحوية.[٤٦]

المبحث الثاني

تعريف التجديد لغة واصطلاحا وشرح التعريف وبيان محترزاته مع بيان نوع التخريج المعني بالتجديد

المطلب الأول

تعريف التجديد لغة واصطلاحاً

اولا/تعريف التجديد لغة

---

[٤٣] _ حيث انه من معاني التفريع(تفريق المسائل وتقسيمها وجعلها فروع) ينظر:القاموس المحيط_ لامجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)_ تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة_ بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي_ مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان_ط٨_١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م _ص ٧٤٧ فصل الفاء.

[٤٤] _ حيث انه من معاني الاعتلاء (الاعتماد) ينظر:المحكم والمحيط الأعظم _لابي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]_ تحقيق: عبد الحميد هنداوي_ دار الكتب العلمية – بيروت_ط١_١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م_، _ج٢ ص٣٥١ باب (العين اللام والواو).

[٤٥] _ دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء _ج١ ص٦٣

[٤٦] التخريج الفقهي تعريفه ومراتبه _ (مقال من صفحة واحدة)المنشور على الموقع الرسمي للشيخ الدكتور عبد الله الزبير عبد الرحمن عضو المجمع الإسلامي في السودان على شبكة المعلومات الدولية.

تجديد مصدر جدد اتيان ماليس بمالوف او شائعا كابتكار موضوعات او اساليب تخرج عن النمط المعروف والمتفق عليه اجماعا او اعادة النظر في الموضوعات الرائجة وادخال تعديل عليها بحيث تبدوا مبتكرة لدى المتلقي وجدَّدَ يُجدِّد، تجديدًا، فهو مُجدِّد، والمفعول مُجدَّد (للمتعدِّي)وجدَّد الشَّيءَ: صيَّره جديدًا حديثًا "[47] وجد الشئ يجد بالكسر جدة: صار جديداً، وهو نقيض الخَلَق[48]وغير ذلك من المعاني [49] واقرب هذه المعاني لما نحن بصدده هو المعنى المذكور من التجديد والتحديث

ثانيا / تعريف التجديد اصطلاحاً

واما في الاصطلاح والمعني به معنى التجديد الديني والذي يعد علم اصول الفقه والتخريج جزء منه فان القائم بعملية التجديد هو المجدد نفسه فحري بنا التعريف بالمجدد اولا فالمجدد هو: من يبين السنة من البدعة ويكثر العلم ويعز أهله ويقمع البدعة ويكسر أهلها[50] كما ان المجدد لا يكون إلا من كان عالما بالعلوم الدينية ومع ذلك من كان عزمه وهمته آناء الليل والنهار إحياء السنن ونشرها ونصر صاحبها وإماتة البدع ومحدثات الأمور

---

[47] _ معجم اللغة العربية المعاصرة_ د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل_ عالم الكتب_ط١_١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م_ _ ج١ ص ٣٤٨_٣٤٩_مادة (جدد)

[48] _الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية_لابي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى سنة: ٣٩٣هـ)_ : تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار_ دار العلم للملايين – بيروت_ط٤_١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م_ ج٢ ص ٤٥٤ ،(مادة جدد)_ و(الخَلَق) تعني: بلى خَلُقَ الثوب يَخْلُق خُلُوقةً، أي: بلي ينظر: كتاب العين_لابي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى سنة: ١٧٠هـ)، تحقق: د/ مهدي المخزومي، د/ إبراهيم السامرائي_ دار ومكتبة الهلال_ _ باب (الخاء والقاف والراء معهما خ ر ق) _ج٤ ص ١٥١.

[49] _ينظر مصادر اللغة السابقة.

[50] _ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح_ لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى سنة: ١٠١٤هـ)_ دار الفكر، بيروت – لبنان_ط١_١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م__كتاب العلم _ج١ ص ٣٢١_ في معرض شرحه للحديث رقم (٢٤٧).

ومحوها وكسر أهلها باللسان أو تصنيف الكتب والتدريس أو غير ذلك ومن لا يكون كذلك لا يكون مجددا البتة وإن كان عالما بالعلوم مشهورا بين الناس مرجعا لهم[٥١]واما اصل التجديد في الدين وبيان معناه ودلالاته فقد اخذت من حديث رسول الله :(إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا)[٥٢] واما التعريف الدقيق للتجديد الديني فهو:(عملية اصلاحية جذرية ترتكز الى ثلاثة امور الاول تصفية وتنقية الدين الاسلامي مما علق به او ادخل عليه او مما هو ليس منه واعادته الى صفائه ونقائه الذي كان عليه من مورده الاول والثاني تربية المجتمعات الاسلامية واجيال المسلمين عليها ويتم ذلك وفق قواعد واحكام الدين نفسه والثالث القائم بعملية التجديد وهو من يبين السنة من البدعة ويكثر العلم ويعز أهله ويقمع البدعة ويكسر أهلها وان يكون عالما بالعلوم الدينية وان يكون عزمه وهمته آناء الليل والنهار إحياء السنن ونشرها ونصر صاحبها وإماتة البدع ومحدثات الأمور ومحوها وكسر أهلها باللسان أو تصنيف الكتب والتدريس أو غير ذلك)

---

[٥١] _ عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته_ لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى سنة : ١٣٢٩هـ)، هـ_ط٢_١٤١٥ هـ_ _ كتاب الملاحم_ باب ما يذكر في قرن المائة_ج١١ ص ٢٦٣_٢٦٤.

[٥٢] _ سنن أبي داود داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)_ تحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد_ المكتبة العصرية، صيدا – بيروت_ باب ما يذكر في قرن المائة_ج٤ ص١٠٩_رقم الحديث ٤٢٩١وينظر: المعجم الأوسط_ لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)_ تحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني_ دار الحرمين ،القاهرة_ج٦ ص٣٢٣_رقم الحديث ٦٥٢٧والحديث صحيح ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها_ لابي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)_ : مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض_ط١_ مكتبة المعارف_ ج٢ ص١٤٨_رقم الحديث (٥٩٩).

وان اردنا الاختصار في التعريف فنقول ان التجديد الديني هو:(عملية دينية اصلاحية جذرية تتمثل في تصفية وتنقية الدين مما ليس منه وان تتم به وتربية الناس عليه واهلية القائم به)

ومما سبق يمكن صياغة تعريف التجديد لعلم التخريج فيمكن تعريفه اصطلاحا بانه(عملية دينية اصلاحية جذرية تتمثل بالتصفية والتاسيس والتقعيد لعلم التخريج بكل انواعه تحقق اعادته الى صفائه ونقائه الذي كان عليه من مورده الاول او على صفته وتحقق الغاية منه على ذلك الاصل اوصفته ويكون هذا ممن تحققت فيه الاهلية للقيام بذلك)

ثالثا / شرح التعريف وبيان محترزاته

- (عملية دينية اصلاحية جذرية)فيه ثلاثة قيود احترازية الاول احترازا عن العملية الغير دينية من افعال واقوال وغيرها مما لا تدخل في الصفة الدينية والثاني كونها اصلاحية احترازا عن العمليات التدعيمية او التكميلية لما هو قائم دون التاثير في حاله او صفته وانما اجراء العملية لابقاء ما هو كان على ما كان فهذه العملية ونحوها لا تعد اصلاحية والثالث كونها جذرية احترازا عن العمليات الاصلاحية السطحية او الجزئية او الثانوية

- (تتمثل) احترازا عن العمليات الغير هادفة او العمليات ذات الاهداف الشمولية الغير محددة وارادة صفة هذه العملية وغايتها وارادة الفعل والتاثير فيها

- (بالتصفية والتاسيس والتقعيد)ويتركب على قيدين اثنين الاول في التصفية احترازا عن التاصيل والتاسيس وارادة معنى الاصول القائمة والتي هي بحاجة الى تصفية وتنقية مما دخلها او ادخل فيها مما هو ليس منها وبالتالي ليس من الدين الاسلامي واعادة صياغتها التكميلية بعد التصفية والتنقية والقيد الاحترازي الثاني في التاسيس والتقعيد احترازا عن الاصول التي هي قائمة بحد ذاتها ولكنها بحاجة للتصفية والتنقية وارادة معنى التاسيس لما هو ليس بقائم والتقعيد له على وجه الاستقلال والتكوين لا على وجه التكميل مع بقاء صفة التبعية للمصادر الاصلية

- (لعلم التخريج بكل انواعه) احترازا عن العلوم الاخرى وارادة علم التخريج على وجه التعيين والتفييد بكل انواعه احترازا عن نوع معين بذاته او يراد بصفته

- (تحقق اعادته الى صفائه ونقائه الذي كان عليه من مورده الاول) وتحقق تعود على العملية اي المراد بهذه العملية اعادة هذه الاصول الى منبعها الصافي النقي وهو الشارع والمراد بذلك الادلة الشرعية الاصلية والمتمثلة بالكتاب والسنة وما تفرع عنهما من القياس ولاجماع وهو المراد بالمورد الاول احترازا عن الادلة الشرعية التبعية او الادلة المختلف فيها

- (او على صفته)احترازا عن الاصول والقواعد الشرعية الثابتة سواء اكانت بنصوص الشر عاو ما قرره الائمة وارادة معنى ماتم تخريجه سواء اكان من الاصول ام من الفروع او العكس او بعضها من بعض سواء اكان التخريج منها او عليها مما قام به المخرجون وضابط ذلك وطريقته يكون بالاستلهام ولاستنباط السيربمنهج وقواعد الاصول والقواعد الاصلية سواء اكانت من خطاب الشارع او مما ورد عن الائمة الاعلام مما لم ينصوا عليه او يؤصلوه ويقعدوه

- (وتحقق الغاية منه على ذلك الاصل اوصفته)احترازا عن غير ذلك من الغايات في ارادة هذا التخريج وحصر غاية التخريج وماهية هذه الغاية على اصول الشارع وغاياته مما امكن ادراكه منها وبذل الوسع والطاقة لتحقيق ذلك وضابطه اصول وقواعد الشارع وكذلك مما ورد من هذه الاصول والقواعد عن الائمة الاعلام والتي هي على صفة اصول وقواعد الشارع وضابطه ما ورد اصل من الاصول والقواعد عن الائمة الاعلام فصفة اصول الشارع باصول الشارع وصفة اصول الائمة باصول الائمة

رابعا / التخريج المعني بالتجديد

من المعلوم ان عبارة(التخريج) لها دلالات كثيرة وحسب ما تعارف اصطلاحا عند اهل كل فن من الفنون فدلالة التخريج ومعناها الاصطلاحي

عند اهل الاصول تختلف وتتنوع عن دلالتها ومعناها الاصطلاحي عند اهل الحديث وكذلك الامر عند اهل القراءات والنحو ونحو ذلك وكم مر بيانه ومما يجدر التذكير به والتنبيه عليه ان التخريج المعني والمقصود في هذا المقام هو(التخريج عند اهل الاصول خاصة دون سواهم)وعلى اختلاف انواعه ،والتجديد لا يعني الخوض في كل تفاصيل التخريج وجزئياته وانما يتمثل التجديد ببيان المنهج العام المنشود اتباعه وبيان الاطر العامة والمناحي الكلية الاجمالية التي تلزم سير العملية في مدياتها لارادة معنى التجديد في التخريج تاركتا التفاصيل الجزئية للقائم بعملية التخريج

المبحث الثالث

اسس منهج التجديد وقواعد تجديد الاستدلال الأصولي

المطلب الأول

اسس منهج التجديد

ان الترابط بين علم الفقه وأصول الفقه والتخريج الأصولي علاقة وثيقة مترابطة كون كل علم من هذه العلوم يعد مكمل او متمم للعلم الأخر واصل هذه العلوم واحد كما ان غاياتها الأساسية تشكل قاسم مشترك لكل هذه العلوم وكذلك مادة بحثها لذا فان أسس التجديد في اي منها يصلح لها جميعا مع الاخذ بنظر الاعتبار الخصوصية العامة والخصوصية الخاصة لكل من هذه العلوم وتاسيسا على ذلك فان هنالك جملة من الاسس للتجديد الأصولي وان كانت هي اصالة في معنى التجديد في اصول الفقه[٥٣] لكن لاشتراك العلمين في الكثير من الغايات واتحاد مصدريهما وان نسبة بعض انواع التخريج ولا سيمى تخريج الاصول من الفروع الى علم الاصول مما لا

---

[٥٣] _التجديد والمجددون في اصول الفقه _ابي الفضل عبد السلام بن محمد بن عبد الكريم _المكتبة الاسلامية _ط٣_١٤٢٨ه الموافق ٢٠٠٧م_القاهرة _٣٣ش صعب صالح_عين شمش الشرقية ،ص ٣٣٥_٣٤٤.

يحتاج الى تدليل حيث انه استخراج الاصول الفقهية الخاصة بائمة المذاهب عن طريق النظر في فروعها الفقهية وانما المقصود بناء الاصول عليها وهذا بلا ريب جهد اصولي[٥٤] وكذلك تخريج الفروع على الاصول لا يخرج عن الخط الاصولي [٥٥] لذا فان اسس التجديد في اصول الفقه تصلح في الجملة كاسس للتجديد في علم التخريج على ما يندرج من أنواعه تحت أصول الفقه وفيما يلي جملة من هذه الاسس:

- الأساس الأول /التدقيق والتحقيق في التخريج وتحقيق أنواعه وذكرحدود ومتعلقات كل نوع بشكل دقيق ومنضبط وما يتبع ذذلك من اهمية وغاية وأهداف وطرق كل نوع من هذه الانواع لتفادي الخلط بين انواع التخريج من جهة او الخلط بين بعض جزئيات وحيثيات كل نوع مع جزئيات وحيثيات النوع الاخرمن جهة اخرى كما هو الملاحظ في بعض المصنفات في التخريج

- الاساس الثاني/تحقيق الغاية المرجوة من علم التخريج وبيان تاثيرها وفعاليتها في علمي الفقه واصول الفقه من خلال تدعيم الاصول والقواعد الفقهية او تصفيتها مما علق بها مما ليس منها او اعادة صياغة بعض الاصول والقواعد صياغة جديدة استنادا لاصول او صفة اصول الشارع الماخوذ عنها بالاستنباط ولاستقراء والتتبع اواكانت من الاصول والقواعد الاصلية التي اخذت من الشارع او كلام الائمة او من الاصول المخرجة على اومن هذه الاصول وغير ذلك من التخريج وعلاقة كل ذلك نفيا واثباتا وتصحيحا وتدعيما وتضعيفا للاصول والفروع على حد سواء وابراز اثر كل ذلك على وحدة صف المسلمين وجمع كلمتهم من

---

[٥٤] _ المصدر السابق ص٤٢٧ .

[٥٥] _ المصدر السابق ص ٤٢٠.

خلال انهاء وحل المسائل الخلافية او تقليلها الى ادنى قدر ممكن بطرح الاراء ولاقوال الشاذة والضعيفة وتدعيم الاراء الصحيحة والقوية وان يكون التخريج ولاصول والفقه علم واحد بثلاث اركان يكمل كل واحد منهما الاخر لتحقيق الغاية المطلوبة والهدف المتنشود وتظهر اهمية هذا الاساس عند ملاحظة وتدقيق بعض المؤلفات في التخريج وخصوصا في تخريج الأصول من الفروع حيث يتم سوق الأصول الى تلك الفروع بشكل معد سلفا من غير التدقيق في تلك الفروع والتعامل مع الاصول والقواعد الاصولية تعامل جامد فلا تتحقق أي أهمية من ذلك إلا التنويع والتكرار وتبديل المسميات ومن غير طائل بل ان بعض هذه الطرق في التخريج يتم إعمالها بشكل ملتو لنصرة وتاييد بعض المسائل الفقهية الفرعية والتي هي بقليل من التأمل والتدقيق يظهر عظيم الجناية على علم التخريج بسلبه اهميته ودوره من التأصيل والتصحيح والتجديد الى ابقاء ما كان على ماكان وجعله قالب جاهز يصلح للصحيح والسقيم والقوي والضعيف على حد سواء مما جعل المصنفات في التخريج تخلوا من التخريجات الجديدة والمباحث الحية حتى تكاد هذه المصنفات تتطابق في مادتها ومنهجها وحتى امثلتها التطبيقية وكانها من اعداد شخص واحد

- الأساس الثالث/مراعاة ما فهمه الأولون من المهاجرين ولأنصار ومن اتبعهم بإحسان والسير على سبيلهم فهو سبيل المؤمنين قال تعالى:(وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) [٥٦](أي: ومن يخالف الرسول صلى الله عليه وسلم ويعانده فيما جاء به {من بعد ما تبين له

---

[٥٦] سورة النساء الآية(١١٥)

الهدى}[٥٧] بالدلائل القرآنية والبراهين النبوية. {ويتبع غير سبيل المؤمنين}[٥٨] وسبيلهم هو طريقهم في عقائدهم وأعمالهم {نوله ما تولى}[٥٩] أي: نتركه وما اختاره لنفسه، ونخذله فلا نوفقه للخير، لكونه رأى الحق وعلمه وتركه، فجزاؤه من الله عدلا أن يبقيه في ضلاله حائرا ويزداد ضلالا إلى ضلاله)[٦٠].وفي تفصيل هذه المعني يقول ابن تيمية:(وقال(تعالى)[٦١]{ وَالسَّابِقُونَ الْأَولونَ من الْمُهَاجِرين وَالْأَنْصَار وَالَّذين أتبعوهم بِإِحْسَان رَضِي الله عَنْهُم وَرَضوا عَنهُ وَأعد لَهُم جنَّات تجْرِي من تحتهَا الْأَنْهَار خَالِدين فِيهَا أبدا ذَلِك الْفَوْز الْعَظِيم}[٦٢]، فجعل التابعين لهم بإحسان مشاركين لهم فيما ذكر من الرضوان والجنة وقد قال تعالى: {والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم}[٦٣] وقال تعالى: {والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم}[٦٤] وقال تعالى: {وآخرين منهم لما يلحقوا بهم وهو العزيز الحكيم}[٦٥] فمن اتبع السابقين الأولين كان منهم وهم خير الناس بعد

---

[٥٧] سورة النساء جزء من الآية(١١٥)

[٥٨] سورة النساء جزء من الآية(١١٥)

[٥٩] سورة النساء جزء من الآية(١١٥)

[٦٠] _ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان_ لابي عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)_ تحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق_ مؤسسة الرسالة_١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م_ط١_ص ٢٠٢

[٦١] _ بين القوسين ليست من الاصل وتم اضافتها تادبا وتعضيما لله جل وعلا والقائل اعظم مني شاناً وكثرمني تادباًحيث قالها في معرض البيان ولاستشهاد في كلامه المتصل بما قبله وبما بعده وما ذكر من كلامه هنا انما هو قطعة من كلامه.

[٦٢] _سورة التوبة ، الاية(١٠٠).

[٦٣] _سورة الانفال ،الاية (٧٥).

[٦٤] _سورة الحشر ،الاية (١٠).

[٦٥] _سورة الجمعة ،الاية(٣).

الأنبياء فإن أمة محمد خير أمة أخرجت للناس وأولئك خير أمة محمد كما ثبت في الصحاح من غير وجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: {خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم}[٦٦] . ولهذا كان معرفة أقوالهم في العلم والدين وأعمالهم خيرا وأنفع من معرفة أقوال المتأخرين وأعمالهم في جميع علوم الدين وأعماله كالتفسير وأصول الدين وفروعه والزهد والعبادة والأخلاق والجهاد وغير ذلك؛ فإنهم أفضل ممن بعدهم كما دل عليه الكتاب والسنة فالاقتداء بهم خير من الاقتداء بمن بعدهم ومعرفة إجماعهم ونزاعهم في العلم والدين خير وأنفع من معرفة ما يذكر من إجماع غيرهم ونزاعهم. وذلك أن إجماعهم لا يكون إلا معصوما وإذا تنازعوا فالحق لا يخرج عنهم فيمكن طلب الحق في بعض أقاويلهم)[٦٧] وهذه الاية وغيرها تمثل منهج عام ليس في تجديد اصول الفقه او التخريج بل منهج عام للتجديد والحياة الحقة وقد اشار المفكر ولاديب سيد قطب الى هذا المعنى بقوله:(وهكذا يتحدد معنى الدين، وحد الإيمان، وشرط الإسلام، ونظام المجتمع المسلم، ومنهجه في الحياة. وهكذا لا يعود الإيمان مجرد مشاعر وتصورات ولا يعود الإسلام مجرد كلمات وشعارات، ولا مجرد شعائر تعبدية وصلوات.. إنما هو إلى جانب هذا وذلك، وقبل هذا وذلك. نظام يحكم، ومنهج يتحكم، وقيادة تطاع، ووضع يستند إلى نظام معين، ومنهج

---

[٦٦] _لم اقف عليه بهذا اللفظ ، روى الامام البخاري معناه بلفظ(خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته)رقم الحديث (٢٦٥٢)عن عبد الله ورواه الامام مسلم بلفظ(خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم» والله أعلم أذكر الثالث أم لا، قال: «ثم يخلف قوم يحبون السمانة، يشهدون قبل أن يستشهدوا) رقم الحديث (٢٥٣٤)عن أبي هريرة

[٦٧] _ مجموع الفتاوى_ لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)_ تحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم_ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية_١٤١٦هـ/١٩٩٥م_ _ج١٣ ص٢٤.

معين، وقيادة معينة. وبغير هذا كله لا يكون إيمان، ولا يكون إسلام، ولا يكون مجتمع ينسب نفسه إلى الإسلام)[٦٨]

- الأساس الرابع / اتخاذ الوسائل ولادوات التي تؤدي الغاية المرجوة وان تطوير اي علىم انما يكون بالنهوظ بالوسائل والطرق التي تعمل الى تحقيق هذا التطور فان الارتقاء بهذه الوسائل يقود بالضرورة الى تطوير هذا العلم واخراج ماليس منه

- الاساس الخامس/ سلوك سبيل الحجة والبرهان في الاثبات والنفي وهذا يستلزم سلوك المنهج العلمي في التحليل والتدقيق ولاستنباط وان يكون المنهج العلمي الرائد والموجه في كل ذلك

المطلب الثاني

قواعد تجديد الاستدلال الأصولي

معلوم ان تخريج الأصول على الفروع وتخريج الأصول من الفروع وتخريج الفروع على الأصول وتخريج الفروع من الأصول يعتمد أساسا على الاستدلال الأصولي ولإكمال دعائم منهج التجديد في علم التخريج ففيما يلي جملة من قواعد تجديد الاستدلال الأصولي[٦٩]

القاعدة الأولى: وجوب اتباع الدليل حيث ان منهج المحققين من العلماء وائمة الإسلام في الاستدلال مبني على الدليل وفي هذا المعنى يقول الإمام الشافعي:(على أن ليس لأحد أبدا أن يقول في شيء حل ولا حرم إلا

---

[٦٨] _ في ظلال القرآن_ لسيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (المتوفى: ١٣٨٥هـ) دار الشروق – بيروت– القاهرة_– ١٤١٢ هـ_ط١٧_ _ج١ ص ٥٦٢.

[٦٨] _ الرسالة_ الشافعي لابي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)_ المحقق: أحمد شاكر_ مكتبه الحلبي، مصر_ط١_١٣٥٨هـ_١٩٤٠م_ج١ ص٣٤.

[٦٩] التجديد والمجددون في اصول الفقه _ص ٥٧٦ _٥٨٧.

من جهة العلم. وجهة العلم الخبر: في الكتاب، أو السنة، أو الإجماع، أو القياس[٧٠]ولا بد من كل دليل ركنيين أساسيين الأول صحة ثبوت الدليل الثاني صحة الدلالة [٧١]ويضاف الى ذلك الاستدلال ودقته كما ان الإعراض عن الدليل وتركه يؤدي الى الانسلاح من الدينعل ما ذكره الامام الشاطبي[٧٢] وكما يقول الله تعالى: {فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون[٧٣]}[٧٤]

القاعدة الثانية/جعل الكتاب والسنة اصل الادلة كلها حيث انه من المعلوم قطعا ان اساس علوم الشريعة ومعتمدها الوحيد هو الكتاب والسنة بلا خلاف وفي تقرير هذا الامر يقول الامام الشافعي:(لم اسمع أحدا نسبه الناس أونسب نفس إلى علم يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع آمر رسول الله والتسليم لحكمه بأن الله عز وجل لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله وأن ما سواهما تبع لهما)[٧٥] حيث نص الامام على ان الاصل في التشريع الكتاب والسنة وان ما سواهما تبع لهما واما الامام ابن حزم فقد قال :(فليفتش الإنسان نفسه فإن وجد في نفسه مما قضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل خبر يصححه مما قد بلغه أو وجد نفسه غير مسلمة لما جاءه عن رسول الله صلى

---

[٧٠] _ الرسالة_ الشافعي _ص ٣٤.

[٧١] _ التجديد والمجددون في اصول الفقه _ ص ٥٧٧.

[٧٢] _ الموافقات_لابراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)_ تحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان_ دار ابن عفان_ الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م_ كتاب الاجتهاد_ج٥ ص ١٠٢.

[٧٣] _سورة النساء الاية (٥٩)

[٧٤] _الموافقات_ الشاطبي_ ج٥_ كتاب الاجتهاد_ هامش (٢)صف ١٠٢والتعليق في الهامش يعود للمحقق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان.

[٧٥] _جماع العلم_ الشافعي لابي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)_ : دار الأثار_١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م_ط١__ص ٣

الله عليه وسلم ووجد نفسه مائلة إلى قول فلان وفلان أو قياسه واستحسانه وأوجد نفسه تحكم فيما نازعت فيه أحدا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم متى صاحت فمن دونه فليعلم أن الله تعالى قد أقسم وقوله الحق إنه ليس مؤمنا وصدق الله تعالى وإذا لم يكن مؤمنا فهو كافر ولا سبيل إلى قسم ثالث وليعلم أن كل من قلد من صاحب أو تابع أو مالكا أو أبو حنيفة والشافعي وسفيان والأوزاعي وأحمد وداود رضي الله عنهم متبرئون منه في الدنيا والآخرة ويوم يقوم الأشهاد[٧٦] ومعلوم ان علم اصول الفقه والتخريج هو من فروع الشريعة بلا نزاع

القاعدة الثالثة / صحة ثبوت الدليل الشرعي وفي هذا المعنى يقول الامام الشافعي:(وجماع هذا أن لا يقبل إلا حديث ثابت كما لا يقبل من الشهود إلا من عرف عدله، فإذا كان الحديث مجهولا أو مرغوبا عمن حمله كان كما لم يأت؛ لأنه ليس بثابت)[٧٧]

القاعدة الرابعة / تقرير الاصول بالدليل القوي وهذا الشرط لابد منه وفي هذا المعنى يقول الامام الشاطبي:(ا ن المقدمات المستعملة في هذا العلم والأدلة المعتمدة فيه لا تكون إلا قطعية[٧٨]؛ لأنها لو كانت ظنية لم تفد القطع في المطالب المختصة به، وهذا بين، وهي:

---

[٧٦] _ الإحكام في أصول الأحكام_ لابي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)_ تحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر_ قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس_ دار الآفاق الجديدة_ بيروت ،ج١ ص٩٩.

[٧٧] _ اختلاف الحديث_(وهو كتاب مطبوع وملحق بكتاب الام للامام الشافعي)_ الشافعي لابي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)_ دار المعرفة – بيروت_١٤١٠هـ/١٩٩٠م_ ج٨ ص ٥٩٨.

[٧٨] _كونها قطعية غير مسلم به فمنها القطعي وهوما كان بدلالة الكتاب والسنة ولاجماع ومنها الغير قطعي مثل القياس الذي هو الاجتهاد ينظر في ذلك كتاب الموافقات للشاطبي _ج٢_هامش رقم(١)_ص ٥٠ وهذا القول هو تعليق المحقق الشيخ عبد الرزاق عفيفي على كلام الامام الشاطبي في كون ادلة اصول الفقه قطعية

- إما عقلية؛ كالراجعة إلى أحكام العقل الثلاثة: الوجوب، والجواز، والاستحالة.

- وإما عادية، وهي تتصرف ذلك التصرف أيضا؛ إذ من العادي ما هو واجب في العادة أو جائز أو مستحيل.

- وإما سمعية، وأجلها المستفاد من الأخبار المتواترة في اللفظ، بشرط أن تكون قطعية الدلالة، أو من الأخبار المتواترة في المعنى، أو المستفاد من الاستقراء في موارد الشريعة[٧٩]

القاعدة الخامسة / صحة الدلالة حيث ان معرفة دلالات والكتاب والسنة وفقه معانيها هي من عمل الفقيه بل هي حقيقة الفقه والناس يتفاضلون في حظهم في هذا الباب[٨٠]قال ابن تيمية:(ثم إذا ميز العالم بين ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم وما لم يقله فإنه يحتاج أن يفهم مراده ويفقه ما قاله ويجمع بين الأحاديث ويضم كل شكل إلى شكله فيجمع بين ما جمع الله بينه ورسوله ويفرق بين ما فرق الله بينه ورسوله. فهذا هو العلم الذي ينتفع به المسلمون ويجب تلقيه وقبوله وبه ساد أئمة المسلمين كالأربعة وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين. وولي الأمر سلطان المسلمين أيده الله وسدده هو أحق الناس بنصر دين الإسلام وما جاء به الرسول عليه السلام وزجر من يخالف ذلك ويتكلم في الدين بلا علم ويأمر بما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يسعى في إطفاء دينه إما جهلا وإما هوى)[٨١]

---

[٧٩] _ الموافقات_ لابراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)_ تحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان_ دار ابن عفان_ط١_١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م_ _ج١ ص ٢٥.

[٨٠] _ التجديد والمجددون في اصول الفقه ،ص٥٧٩

[٨١] _ مجموع الفتاوى_ابن تيمية_ج٢٧ ص ٣١٧.

القاعدة السادسة / عدم مراعاة ما فهمه الأولون حيث ان من أعظم أسباب الزيغ في فهم الكتاب والسنة وما احتوت عليه من أصول العلم وفروعه هو ان الكثير من الناس يتعامل مع نصوص الكتاب والسنة على انها نصوص عربية مطلقة شانها شان كل نص عربي فيحمل النص من المعاني ما يسمح به اللسان العربي مع ان القاعدة ان نصوص الكتاب والسنة اذا علم قصد الشارع فيها فلا يحل ان يحمل النص على معنى اخر ولو كان محتملا في لسان العرب مثل لفظ(الزكاة)ولفظ (الصوم) لا يجوز ان يفسر في كلام الشارع بالامساك والطهارة مع ان هذا معنى صحيح لغة اذا قد بين الشارع ان المقصود بهما انفاق مخصوص وامساك مخصوص ومن هنا فان من اراد ان يفهم كلام الشارع على وجهه فلا بد ان يجمع امرين اثنين:

الأمر الأول/ ان يكون خبير بلسان العرب.

الأمر الثاني/ان يكون عارفا بمراد الشرع من اللفظ ومعلوم ان الشرط الاول يتحقق بالعلم بالغة العرب واما الشرط الثاني فانه يتحقق بادمان النظر بالكتاب والسنة وكلام السلف اما الكتاب والسنة فان ارادة معنى الادمان فيهما واضح الدلالة واما كلام السلف فانه تفسير امين وتطبيق عملي وتنزيل على ارض الواقع بما يلزمه لما ورد في الكتاب والسنة فهم اهل اللغة وهم اهل بيئة التنزيل وشرفهم الله بصحبة سيد المرسلين وخاتم النبيين وهم اهل الخيرية المطلقة التي دلت عليها نصوص الكتاب والسنة والعقل[٨٢] وفي هذا المعنى يقول ابن تيمية:(فإن الكلام في أصول الفقه وتقسيمها إلى: الكتاب؛ والسنة؛ والإجماع؛ واجتهاد الرأي؛ والكلام في وجه دلالة الأدلة الشرعية على الأحكام: أمر معروف من زمن أصحاب محمد

---

[٨٢] _ التجديد والمجددون في أصول الفقه، ص٥٨٢ .

صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم بإحسان؛ ومن بعدهم من أئمة المسلمين وهم كانوا أقعد بهذا الفن وغيره من فنون العلم الدينية ممن بعدهم)[٨٣]

القاعدة السابعة / استقراء الأدلة الشرعية بشكل دقيق وشامل حيث ان استقراء الأدلة الشرعية من أعظم المسالك الاستدلالية التي يحتاجها البحث الأصولي ولا سيمى في تخريج الأصول من الفروع وتخريج الأصول على الفروع وتخريج الفروع على الاصول وتخريج الفروع من الاصول فتكون على نهج رشيد مامون يورث الثقة بما تم استخلاصه والتوصل اليه فقد يكون الدليل صحيح في نفسه لكن لا يصح الاستشهاد به لقوة معارضته وغلبته[٨٤]يقول ابن تيمية:(ومعلوم أن العلم إنما يتم بصحة مقدماته والجواب عن معارضاته ليحصل وجود المقتضي وزوال المانع)[٨٥]

القاعدة الثامنة / اعتقاد ان الادلة القطعية لا تتناقض حيث يلخص ابن تيمية هذا المعنى بقوله:(ومما يجب أن يعرف أن " أدلة الحق لا تتناقض " فلا يجوز إذا أخبر الله بشيء – سواء كان الخبر إثباتا أو نفيا – أن يكون في إخباره ما يناقض ذلك الخبر الأول ولا يكون فيما يعقل بدون الخبر ما يناقض ذلك الخبر المعقول؛ فالأدلة المقتضية للعلم لا يجوز أن تتناقض سواء كان الدليلان سمعيين أو عقليين أو كان أحدهما سمعيا والآخر عقليا)[٨٦]وعلل التناقض الذي يظنه البعض حصوله بقوله:(ولكن التناقض قد يكون فيما يظنه بعض الناس دليلا وليس بدليل كمن يسمع خبرا فيظنه صحيحا ولا يكون كذلك أو يفهم منه ما لا يدل عليه أو تقوم عنده شبهة يظنها دليلا عقليا وتكون باطلة التبس عليه فيها الحق بالباطل فيكذب بها ما أخبر الله به

---

[٨٣] _مجموع الفتاوى_ج٢٠ ص٤٠١.

[٨٤] _ التجديد والمجددون في اصول الفقه ، ص٥٨٤_٥٨٥.

[٨٥] _ الصفدية_ لتقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى : ٧٢٨هـ)_ المحقق : محمد رشاد سالم_ مكتية ابن تيمية، مصر_ط٢_١٤٠٦ه_ ج٢ ص ٢٨٦.

[٨٦] _ مجموع الفتاوى_ابن تيمية_ج٦ ص ٥١٤.

ورسوله وهذا من أسباب ضلال من ضل من مكذبي الرسل إما مطلقا كالذين كذبوا جميع الرسل: كقوم نوح وعاد وثمود ونحوهم. وأما من آمن ببعض وكفر ببعض كمن آمن من أهل الكتاب ببعض الرسل دون بعض ومن آمن من الفلاسفة ببعض ما جاءت به الرسل دون بعض ومن أهل البدع من أهل الملل المسلمين واليهود والنصارى من أتوا من هذا الوجه؛ فإنه قامت عندهم شبهات ظنوا أنها تنفي ما أخبرت به الرسل من أسماء الله تعالى وصفاته وظنوا أن الواجب حينئذ تقديم ما رأوه على النصوص؛ لشبهات قد بسط الكلام عليها في غير هذا الموضع)[٨٧]

القاعدة التاسعة/اعتقاد ان ادلة الشريعة مبناها على التوسط ولاعتدال حيث انه من تقرر عنده العلم ان مقاصد الشريعة الحمل على الوسط ولاعتدال وان ذلك روحها وجوهرها حصل له ميزان عظيم في فهم الادلة الشرعية وفي الترجيح بين الدلائل اذا تعارضت في نظره وفي الموازنة بين الاراء المختلفة [٨٨]والله اعلم

التوصيات

فيما يلي أهم التوصيات الخاصة بموضوع البحث:

أولا / وضع مناهج علمية رصينة في التجديد والترغيب فيه وبيان قواعده واصوله العامة مع ذكر ما يترتب على التقليد والمحاكات من جمود العلوم والحيلولة دون رقيها وتطورها

ثانيا / التاكيد على جانب التجديد من خلال مناهج التعليم والتثقيف المنهجي وايجاد ثقافة عامة تصبو نحو التجديد في التاليف والتصنيف ولا سيمى في الرسائل ولاطاريح الجامعية وكذلك الحد من التقليد والمحاكات في هذه المصنفات ،حيث ان التجديد بعمومه عامل مهم ورئيسي في تطور العلوم ورقيها من خلال المسائل الجديدة والمبتكرة

---

[٨٧] _المصدر السابق _ ج٦ ص ٥١٤.

[٨٨] _ التجديد والمجددون في اصول الفقه ،ص٥٨٧.

ثالثا / القضاء على الفجوة الحادثة بين النظرية والتطبيق والواقع المعاصر حيث لا يكتفى بالتخريج الأصول معرفة أصول وقواعد الائمة او المسائل محل البحث بل إنزال ثمار التجديد في التخريج الأصولي الى ارض الواقع من خلال اعادة النظر بالكثير من المسائل الفقهية الفرعية ونحوها والتي ظهر ضعفها وعدم موافقتها او معارضتها للأصول المعتمدة وكذلك طرح بعض الاصول الضعيفة التي كان الكثير منها اصولا لاراء شاذة او ضعيفة واحلال غيرها محلها وطرح ما انبنى على تلك الاصولواعمال كل هذا لتقليل مسال الخلاف وتقنينها الى ادنى حد ممكن مما يساهم وبشكل كبير في اتلاف المسلمين ولم شملهم ووحدتهم

رابعا / الزام الجزء الاكبر من طلاب الدراسات العليا بوجب التجديد في مؤلفاتهم ووفق منهجية عامة معدة سلفا في هذا الشان، وعمل الجامعات على نشر البحوث المتميزة بغية الارتقاء بمستوى المسيرة العلمية واستثمار جهود الباحثين وانجازاتهم

خامسا / التاكيد على الكفاءات الحقيقية في هذا المجال وتمييزها عن الكفاءات المزيفة حيث ان الكفاءات الحقيقية هي الكفاءات المتميزة والتي تقرن علمها بعملها فيظهر اثر علمها في منهجها ولا سبمى ان مجال البحث العلوم الدينية فيظهر عليه سلامة العقيدة وصحة المنهج والصدق ولاخلاص والحذر كل الحذر من الذين يسلكون مسلك دراسة العلوم الدينية تعلما وتعليما يبتغون بذلك متاع الحياة الدنيا الزائل من الشهادات العلمية والمناصب الرفيعة وزيادة المرتبات والحصول على العلاوات والترقيات

النتائج ولاستنتاجات

هذا وقد وصلت سفن ابحارنا الى مرساها الاخير فحق لنا ان نطلع وبشكل موجز على اهم ماحملت من نتائج وما تمخض عن رحلتها من استنتاجات نبينها وبشكل موجز وكما يلي:

القسم الأول

النتائج

اولا / التعرف على معنى التجديد والتجديد الدين وبيان المقصود منه

ثانيا / تعريف التجديد لغة واصطلاحا

رابعا / تعريف التجديد في التخريج الاصولي اصطلاحا

خامسا / ذكر الاسس العامة للتجديد في التخريج الاصولي

سادسا / بيان بعض قواعد التجديد في الاستدلال الاصولي

القسم الثاني

الاستنتاجات

اولا / صفة الجمود الفكري في العرض والطرح ولاستنتاج وباشكال وطرق مختلفة تولد عنه ان يكون

ثانيا / التجديد في العلوم عامة وفي التخريج الاصولي بشكل خاص يكاد يكون معدوم ان لم يكن مفقود فان معظم المؤلفات لا تنفك عن تكرير ما قد سلف من المعلومات من غير زيادة او نقصان بعد تغيير بعض العباراة والعناوين هذا في افضل هذه المصنفات واعلاها وما كان على غير ما ذكر فان النقص وسوء الفهم لكلام الاولين والخروج على الاصول العامة والقواعد المرعية وما تم الاتفاق عليه يعد ميزة الكثير منها واصحاب هذه المؤلفات يقولون انهم قد جددوا اوطوروا هذا العلوم ومما يلاحظ على الكثير منها

ثانيا / افتقارها الى المنهجية الصحيحة ولاسس الثابته مما تولد عن ذلك وقوع الكثير من الخلط ولاضطراب وتداخل بعض المفاهيم والمباحث ولاغراض عن

ثالثا / النبع الصافي والمورد المعين في حل كل الاشكالات والتناقضات وبسهولة ويسر ومن غير عظيم جهد وكثير عناء وهذا

الاعراض قد اتى اكله وثماره في النظرية والتطبيق فكان الخلط وطضراب نتيجة حتمية لما مر بيانه وهو يمثل النظرية واما

رابعا / التطبيق فيتمثل باحداث فجوة كبيرة بين الواقع العملي لواقع المسلمين وبين ماتم تحصيله وتجديده والتوصل اليه حتى امسى الكثير من الاحكام الشرعية لا وجود لها في واقع المسلمين ولا وجد لها الا في المكتبات وفي اعلى الارفف وقد علاها التراب او تكون مذهبة توضع في واجهات المكتبات للتجميل والتزيين فلا تجديد ولا جدة ولا اجادة في الواقع العملي في حياة المسلمين ومن صورهم انهم يبغون متاع الدنيا بدين الله فهذا الصنف لا يعول عليه صلاح دين ولادنيا فضلا عن ان يجدد الدين والله اعلم.

قائمة المصادر والمراجع

١. الإحكام في أصول الأحكام،لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى سنة: ٤٥٦هـ)تحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس_ دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٢. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن_ لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)_ دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان_١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ مـ

٣. اختلاف الحديث_(وهو كتاب مطبوع وملحق بكتاب الام للامام الشافعي)_ الشافعي لابي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى سنة: ٢٠٤هـ)_ دار المعرفة ، بيروت_١٤١٠هـ/١٩٩٠م

٤. التجديد والمجددون في اصول الفقه _لابي الفضل عبد السلام بن محمد بن عبد الكريم _المكتبة الاسلامية _ط٣_١٤٢٨ه الموافق ٢٠٠٧م_القاهرة _٣٣ش صعب صالح_عين شمش الشرقية

٥. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان_ لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)_ تحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق_ مؤسسة الرسالة_١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م_ط١_ص ٢٠٢

٦. التخريج عند الفقهاء ولأصوليين(دراسة نظرية تطبيقية تاصيلية)_الدكتور يعقوب بن عبد الهاب الباحسين،الاستاذ المشارك بكلية اصول الفقه جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية _ مكتبة الرشيد _الرياض

٧. التاصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل_لابي بكر بن عبد الله ابو زيد_دار العاصمة للنشر والتوزيع_ المملكة العربية السعودية_الرياض_ط١_١٤١٣

٨. تخريج الفروع على الاصول_ بحث للدكتور محمد بكر اسماعيل حبيب استاذ في اصول الفقه المساعد في حامعة الازهر الاستاذ المشارك في كلية الشريعة جامعة ام القرى والمنشور في مجلة جامعة ام القرى لعلوم الشريعة والدراسات الاسلامية_العدد٤٥_لشهر ذو القعدة لسنة ١٤٢٩ه

٩. تهذيب اللغة_ لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) تحقق: محمد عوض مرعب_ دار إحياء التراث العربي – بيروت_ط١_٢٠٠١م_

١٠. التاج والإكليل لمختصر خليل_ لمحمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)_ دار الكتب العلمية_ط١_١٤١٦هـ-١٩٩٤م

١١. التخريج الفقهي تعريفه ومراتبه _ (مقال من صفحة واحدة)المنشور على الموقع الرسمي للشيخ الدكتور عبد الله الزبير عبد الرحمن عضو المجمع الإسلامي في السودان على شبكة المعلومات الدولية وعلى الرابط التالي:http://www.azubair.com

١٢. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي_تحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر_دار طوق النجاة _ط١_١٤٢٢هـ.

١٣. جماع العلم_ الشافعي لابي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفي سنة: ٢٠٤هـ)، دار الأثار ط١_١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

١٤. خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه_لابي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)_مكتبة المعارف_ط١_١٤٢١هـ -٢٠٠٠م.

١٥. دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء _دراسة مقدمة للخصول على درجة الدكتوراه في اصول الفقه_اعداد الطالب جبريل بن المهدي بن علي ميغا _اشراف الدكتور شعبان محمد اسماعيل للعام الدراسي ١٤٢١_١٤٢٢ه_ المملكة العربية السعودية_جامعة ام القرى بمكة المكرمة كلية الشريعة والدراسات الاسلامية_المكتبة برقم(٤٢٦٠)

١٦. _ الذخيرة_لابي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ) _ تحقيق محمد حجي_

جزء ١، ٨، ١٣: جزء ٢، ٦: سعيد أعراب_ جزء ٣ - ٥، ٧، ٩ - ١٢: محمد بو خبزة_ط١_ دار الغرب الإسلامي- بيروت

١٧.الرسالة_ الشافعي، لابي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى سنة: ٢٠٤هـ)، تحقق: أحمد شاكر_ مكتبه الحلبي، مصر_ط١_١٣٥٨هـ_١٩٤٠م

١٨.سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها_لابي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى سنة: ١٤٢٠هـ)_مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض_ جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م_جـ ٦: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م_جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م

١٩.سنن أبي داود_ لابي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفي سنة: ٢٧٥هـ)_ تحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد_ المكتبة العصرية، صيدا – بيروت_

٢٠.شرح مشكل الآثار _لابي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى سنة: ٣٢١هـ) _تحقيق: شعيب الأرنؤوط_ مؤسسة الرسالة_ط١_- ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ .

٢١.شرح صحيح البخارى لابن بطال_ لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)_ تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم_ مكتبة الرشد - السعودية، الرياض_ط٢_١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م

٢٢.شرح السنة، لابي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١هـ)_تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير

الشاويش_المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت_ط٢_١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٣.الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية_ لابي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى سنة: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار_ دار العلم للملايين – بيروت_ط٤_١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٢٤.الصفدية_ لتقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى سنة : ٧٢٨هـ)، تحقق ،محمد رشاد سالم_ مكتبة ابن تيمية، مصر_ط٢_١٤٠٦ه.

٢٥.علم تخريج الفروع على الأصول _ الدكتور محمد بكر إسماعيل حبيب _ أستاذ أصول الفقه المساعد بجامعة الأزهر_ الأستاذ المشارك بكلية الشريعة بجامعة أم القرى_ مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية ،ع) ٤٥(، ذو القعدة ١٤٢٩ ه

٢٦.عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته_ لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)_ ١٤١٥ هـ_ط٢_١٤١٥ هـ.

٢٧.في ظلال القرآن_ لسيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (المتوفى: ١٣٨٥هـ) دار الشروق - بيروت_لبنان ،القاهرة_مصر- ١٤١٢ هـ_ط١٧.

٢٨. فقه اللغة وسر العربية_ عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)تحقق: عبد الرزاق المهدي_ إحياء التراث العربي_ط١_١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

٢٩. القاموس المحيط_ لامجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)_ تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة_ بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي_ مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان_ط٨_١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

٣٠. كتاب العين_ لابي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى سنة : ١٧٠هـ)، تحقق: د/ مهدي المخزومي، د/ إبراهيم السامرائي_ دار ومكتبة الهلال

٣١. لسان العرب_ محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)_ دار صادر – بيروت_ط٣_١٤١٤ هـ

٣٢. مجموع الفتاوى_ لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى سنة: ٧٢٨هـ)، تحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم_ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية_١٤١٦هـ/١٩٩٥م .

٣٣. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح_ لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى سنة: ١٠١٤هـ)_ دار الفكر، بيروت – لبنان_ط١_١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٣٤. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى سنة: ٤٠٥هـ)_ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا_ دار الكتب العلمية – بيروت_ط١_١٤١١ – ١٩٩٠.

٣٥. معجم المصطلحات النحوية والصرفية_الدكتور محمد سمير نجيب اللبدي _مؤسسة الرسالة ،بيروت _،دار الفرقان،عمان الاردن_ط١___ ١٤٠٥

٣٦. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم(صحيح مسلم) _لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى سنة: ٢٦١ه)ـتحقق: محمد فؤاد عبد الباقي_دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٧. المعجم الأوسط_ لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (توفي سنة :٣٦٠هـ)_ تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني_ دار الحرمين – القاهرة.

٣٨. الموافقات_ لابراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى سنة: ٧٩٠هـ)، تحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان_ دار ابن عفان_ ط١_١٤١٧هـ

٣٩. معجم مقاييس اللغة_ أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)_ تحقق: عبد السلام محمد هارون_ دار الفكر_١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

٤٠. المحكم والمحيط الأعظم_لابي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]_ تحقق: عبد الحميد هنداوي_ دار الكتب العلمية – بيروت_ط١_١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

٤١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير _لاحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)_ المكتبة العلمية – بيروت_ (د/ت)

٤٢. المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية_ لعلى جمعة محمد عبد الوهاب_ دار السلام – القاهرة_ط٢_ ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

٤٣.طرق التخريج بحسب الراوي الأعلى_ لدخيل بن صالح اللحيدان_ مجلة الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة السنة ٣٤ - العدد (١١٧) ١٤٢٢هـ

٤٤.معجم اللغة العربية المعاصرة د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل_ عالم الكتب، ط١_١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٤٥.مشكل الحديث وبيانه_ لمحمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبو بكر (المتوفى: ٤٠٦هـ)_ تحقيق موسى محمد علي_ عالم الكتب – بيروت_ط٢_١٩٨٥م

٤٦.النكت على كتاب ابن الصلاح_ لابي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)_ تحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي_ عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية_ط١_١٤٠٤هـ/١٩٨٤م